

-(81)-

سد الذرائع(1)

فضيلة الشيخ محمد علي التسخيري

سد الذرائع وفتحها

التعريف: الذريعة هي الوسيلة، والسد: إغلاق الخلل، والفتح: رفع الموانع، وفي الاصطلاح ذكر في تعريف سد الذريعة انه (حسم مادة وسائل الفساد دفعا إذا كان الفعل السالم من المفسدة وسيلة إلى مفسدة)(2)

اما فتح الذرائع فهو (تيسير السبل إلى مصالح البشر)(3).

في حين دعا السيد الحكيم إلى تعريف جامع للذريعة بانها: (الوسيلة المفضية إلى الأحكام الخمسة)(4) فهي تارة تسد وأخرى تفتح باعتبار المقصد.

---

1 - بحث مقدم إلى الدورة التاسعة لمجمع الفقه الإسلامي الدولي.

2 - الموسوعة الكويتية ج 24 ص 276.

3 - ن. م ص 281.

4 - أصول الفقه المقارن ص 408.